

مرسوم سلطاني
رقم ٢٠٠١/٩٧
بتعديل المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/٦٧
في شأن بعض الأحكام الخاصة بمؤسسات التعليم العالي

سلطان عمان

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١،
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/٦٧ في شأن بعض الأحكام الخاصة بمؤسسات التعليم
العالي وتعديلاته،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : يستبدل بنص المادة (٤) من المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٠/٦٧ المشار إليه
النص الآتي:

"تمنح الحكومة الجامعات الخاصة ما يعادل ٥٠٪ من رأسمال الجامعة المدفوع
بحد أقصى ثلاثة ملايين ريال عماني، وذلك وفقاً للشروط والضوابط التي
تضعها الجهة المختصة".

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره.

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر في : ٨ من جمادى الآخرة سنة ١٤٢٢ هـ

الموافق : ٢٧ من أغسطس سنة ٢٠٠١ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٧٠٢)
الصادرة في ٢٠٠١/٩/١ م